

# الملاحق

## **ملحق رقم (١)**

التقرير التكميلي الثاني للجنة الخدمات  
بخصوص مشروع قانون بإنشاء جمعية  
مرشحات البحرين ، المرافق للمرسوم  
الملكي رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٤ م .

التاريخ : ٣ مايو ٢٠٠٧ م

التقرير التكميلي الثاني للجنة الخدمات بشأن  
المادتين رقمي (٤ ، ٥ - الفقرة الأخيرة) من  
مشروع قانون رقم ( ) لسنة ( ) بإنشاء جمعية مرشحات البحرين،  
المرافق للمرسوم الملكي رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٤ م

مقدمة:

بتاريخ ٢٤ أبريل ٢٠٠٧ م أرسل صاحب المعالي السيد علي بن صالح الصالح رئيس مجلس الشورى خطاباً برقم (١٠٣ / ص ل خ ت / ٤ - ٤ - ٢٠٠٧) إلى لجنة الخدمات، بناءً على قرار المجلس في جلسته السابعة عشرة المنعقدة بتاريخ ٢٣ أبريل ٢٠٠٧ م، بإعادة دراسة المادتين رقمي (٤ ، ٥ - الفقرة الأخيرة) من مشروع قانون رقم ( ) لسنة ( ) بإنشاء جمعية مرشحات البحرين ، المرافق للمرسوم الملكي رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٤ م، في ضوء طلب إعادة المداولة في هاتين المادتين والمقدم من بعض السادة أعضاء المجلس (مرفق)، وإعداد تقرير بشأنهما ليعرض على المجلس .

أولاً: إجراءات اللجنة:

(١) ناقشت اللجنة المادتين رقمي (٤ ، ٥ - الفقرة الأخيرة) المعادتين من مشروع القانون في الاجتماعين التاليين :

- الاجتماع العشرون بتاريخ ٢٤ أبريل ٢٠٠٧ م .
- الاجتماع الحادي والعشرون بتاريخ ٢ مايو ٢٠٠٧ م .

(٢) وبدعوة من اللجنة، شارك في الاجتماع الحادي والعشرين ممثلو وزارة التربية والتعليم ، حيث حضر كل من :

١. الدكتور عبدالله المطوع  
وكيل الوزارة لشؤون التعليم  
والمناهج .
٢. الدكتور خالد إسماعيل العلوي  
الوكيل المساعد للخدمات التربوية  
والأنشطة الطلابية.
٣. الدكتورة شيخة يوسف الجيب  
مديرة إدارة التربية الرياضية  
والكشفية والمرشدات.
٤. الدكتور مجدي المتولي السيد  
مستشار وزير التربية والتعليم .

● حضر الاجتماع الحادي والعشرين **سعادة الأستاذة أليس توماس سمعان** النائب الثاني لرئيس المجلس .

● كما شارك في اجتماع اللجنة كل من :

١. الدكتور عصام عبدالوهاب البرزنجي  
المستشار القانوني للمجلس .
٢. الأستاذ محسن حميد مرهون  
المستشار القانوني لشؤون لجان المجلس .
٣. الأنسة ميادة مجيد معارج  
أخصائي قانوني بالمجلس .

● تولى أمانة سر اللجنة السيدة **سهير عبداللطيف** .

### ثانياً : رأي وزارة التربية والتعليم :

أكدت وزارة التربية والتعليم أنها تلتزم بالنصين الأصليين للمادتين كما وردا من الحكومة، وفي الوقت ذاته تؤكد الوزارة احترامها لما يراه المجلس الموقر في هذا الشأن .

### رابعاً : رأي اللجنة :

بعد أن درست اللجنة المادتين رقمي ( ٤ ، ٥ - الفقرة الأخيرة) من مشروع القانون والمبررات التي قدمها السادة الأعضاء طالبو إعادة المداولة في المادتين المذكورتين (مرفق)،

وبعد الاستئناس برأي وزارة التربية والتعليم التي أفادت بتمسكها بالنص الأصلي لمشروع القانون مع احترامها لما يراه مجلس الشورى الموقر في هذا الشأن، وبعد مناقشة مستفيضة حول مدلولات عبارة "مع مراعاة التعاليم الإسلامية" رأت اللجنة الموافقة على هذا الاقتراح المبني على ما أضافه مجلس النواب، وإذ توافق اللجنة على هذا المقترح فإنها تتفهم أن يكون التطبيق منطلقاً من قيم الدين الإسلامي القائمة على الحوار والتسامح واحترام الآخر وليس قائماً على العقيدة والعبادات، وخاصة أن هذه الجمعية سيكون لها بعد دولي، وأنها أنشئت لتكون جزءاً من تنظيم دولي في هذا الشأن، فضلاً عن كونها قائمة على التعددية فعضويتها متاحة لطلاب ينتمون إلى مدارس أجنبية وهم ليسوا مسلمين بالضرورة، فحركة المرشدات حركة عالمية قائمة على التفاهم والمحبة وقبول الآخر واحترام التعددية الدينية والمذهبية . أما فيما يتعلق بالاقتراح الذي تقدم به طالبو إعادة المداولة والخاص بالفقرة الأخيرة من المادة (٥) فترى اللجنة الموافقة عليه لعدم مخالفته من حيث المضمون لتوصية اللجنة السابقة .

#### خامساً : اختيار مقرري الموضوع الأصلي والاحتياطي :

إعمالاً لنص المادة ( ٣٩ ) من اللائحة الداخلية للمجلس، اتفق أعضاء اللجنة على اختيار كل من :

١. سعادة الدكتورة عائشة سالم مبارك
  ٢. سعادة الأستاذة منيرة صالح بن هندي
- مقرراً أصلياً.  
مقرراً احتياطياً.

#### سادساً: توصية اللجنة:

في ضوء المناقشات والآراء والمقترحات التي طرحت في المجلس واللجنة توصلت إلى التوصية التالية :

- الموافقة على تعديلات اللجنة بالنسبة للمادتين رقمي ( ٤ ، ٥ - الفقرة الأخيرة) كما وردت في الجدول المرفق وذلك بالتوافق مع السادة الأعضاء طالبي إعادة المداولة وما قرره مجلس النواب في هذا الخصوص .

(والأمر معروض على مجلسكم الموقر للتفضل بالنظر، واتخاذ ما ترونه مناسباً)

الدكتورة بهية جواد الجشي  
رئيس لجنة الخدمات

الدكتورة عائشة سالم مبارك  
نائب رئيس لجنة الخدمات

تقرير لجنة الخدمات بشأن

مشروع قانون رقم ( ) لسنة ( ) بإنشاء جمعية مرشحات البحرين،

الموافق للمرسوم الملكي رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٤م

النص الأصلي	تعديلات مجلس النواب	توصية اللجنة	نص المادة بعد التعديل
<p>مادة (٤) مبادئ الجمعية وأنظمتها</p> <p>تستمد الجمعية مبادئها وأنظمتها من الأنظمة العالمية والعربية والإقليمية للمرشحات مع مراعاة تقاليد البلاد الاجتماعية والثقافية .</p>	<p>مادة (٤) مبادئ الجمعية وأنظمتها</p> <p>Y تمت إضافة عبارة <u>تعاليم الدين الإسلامي والعادات العربية (و)</u> بعد عبارة (مع مراعاة) الواردة في المادة .</p> <p>وعلى ذلك يكون نص المادة بعد التعديل :</p> <p>تستمد الجمعية مبادئها وأنظمتها</p>	<p>مادة (٤) مبادئ الجمعية وأنظمتها</p> <p>- الموافقة على قرار مجلس النواب .</p>	<p>مادة (٤) مبادئ الجمعية وأنظمتها</p> <p>تستمد الجمعية مبادئها وأنظمتها من</p>

النص الأصلي	تعديلات مجلس النواب	توصية اللجنة	نص المادة بعد التعديل
	من الأنظمة العالمية والعربية والإقليمية للمرشحات مع مراعاة <u>تعاليم الدين الإسلامي والعادات العربية</u> وتقاليد البلاد الاجتماعية والثقافية.		الأنظمة العالمية والعربية والإقليمية للمرشحات مع مراعاة <u>تعاليم الدين الإسلامي والعادات العربية</u> وتقاليد البلاد الاجتماعية والثقافية.
مادة (٥) أهداف الجمعية ووظائفها تكون أهداف الجمعية ووظائفها على النحو الآتي :	مادة (٥) أهداف الجمعية ووظائفها - الموافقة على قرار مجلس النواب .	مادة (٥) أهداف الجمعية ووظائفها	مادة (٥) أهداف الجمعية ووظائفها تكون أهداف الجمعية ووظائفها على النحو الآتي :
	Y تم استبدال عبارة <u>(التعاون وتبادل الخبرات وبرامج التوأمة مع جمعيات أخرى)</u> بعبارة <u>(مبدأ تضامن الأخوة)</u> الواردة في الفقرة الأخيرة من المادة .		



نص المادة بعد التعديل	توصية اللجنة	تعديلات مجلس النواب	النص الأصلي
<p>أ- تنظيم حركة الإرشاد والمرشحات ونشر أصولها ومبادئها ورسم السياسة العامة لها والإشراف على تنفيذها .</p> <p>ب- العمل على تربية الفتيات وتأهيلهن ليكن مواطنات صالحات .</p> <p>ج- رعاية الفتيات والنهوض بهن للقيام بمسئولياتهن وفقاً للمبادئ الخيرة والتعاليم السامية .</p>		<p>وعلى ذلك يكون نص المادة بعد التعديل :</p> <p>تكون أهداف الجمعية ووظائفها على النحو الآتي :</p> <p>أ- تنظيم حركة الإرشاد والمرشحات ونشر أصولها ومبادئها ورسم السياسة العامة لها والإشراف على تنفيذها .</p> <p>ب- العمل على تربية الفتيات وتأهيلهن ليكن مواطنات صالحات .</p> <p>ج - رعاية الفتيات والنهوض بهن للقيام بمسئولياتهن وفقاً</p>	<p>أ- تنظيم حركة الإرشاد والمرشحات ونشر أصولها ومبادئها ورسم السياسة العامة لها والإشراف على تنفيذها .</p> <p>ب- العمل على تربية الفتيات وتأهيلهن ليكن مواطنات صالحات .</p> <p>ج- رعاية الفتيات والنهوض بهن للقيام بمسئولياتهن وفقاً للمبادئ الخيرة والتعاليم السامية .</p>

النص الأصلي	تعديلات مجلس النواب	توصية اللجنة	نص المادة بعد التعديل
<p>السامية .</p> <p>د- تكوين فرق المرشحات وتسجيلها وإعداد قائدات لها .</p> <p>هـ- الإشراف على تنظيم الأنشطة والمخيمات والدورات التدريبية والدراسات واللقاءات والندوات المتعلقة بحركة الإرشاد والمرشحات .</p> <p>و- المشاركة في المهرجانات وغيرها من أنشطة الإرشاد على المستوى الإقليمي والعربي والعالمي بفرق تمثل مملكة البحرين .</p>	<p>للمبادئ الخيرة والتعاليم السامية .</p> <p>د - تكوين فرق المرشحات وتسجيلها وإعداد قائدات لها .</p> <p>هـ- الإشراف على تنظيم الأنشطة والمخيمات والدورات التدريبية والدراسات واللقاءات والندوات المتعلقة بحركة الإرشاد والمرشحات .</p> <p>و- المشاركة في المهرجانات وغيرها من أنشطة الإرشاد على المستوى الإقليمي والعربي والعالمي بفرق تمثل مملكة البحرين .</p>	<p>للمبادئ الخيرة والتعاليم السامية .</p> <p>د - تكوين فرق المرشحات وتسجيلها وإعداد قائدات لها .</p> <p>هـ- الإشراف على تنظيم الأنشطة والمخيمات والدورات التدريبية والدراسات واللقاءات والندوات المتعلقة بحركة الإرشاد والمرشحات .</p> <p>و- المشاركة في المهرجانات وغيرها من أنشطة الإرشاد على المستوى الإقليمي والعربي والعالمي بفرق تمثل مملكة البحرين .</p>	<p>د - تكوين فرق المرشحات وتسجيلها وإعداد قائدات لها .</p> <p>هـ- الإشراف على تنظيم الأنشطة والمخيمات والدورات التدريبية والدراسات واللقاءات والندوات المتعلقة بحركة الإرشاد والمرشحات .</p> <p>و- المشاركة في المهرجانات وغيرها من أنشطة الإرشاد على المستوى الإقليمي والعربي والعالمي بفرق تمثل مملكة البحرين .</p>

نص المادة بعد التعديل	توصية اللجنة	تعديلات مجلس النواب	النص الأصلي
<p>وعلى الجمعية في سبيل ممارستها لأنشطتها مراعاة التعاون وتبادل الخبرات وبرامج التوأمة مع جمعيات أخرى في الإرشاد الذي يجمع بين سائر جمعيات المرشدات في العالم .</p>		<p>البحرين .</p> <p>وعلى الجمعية في سبيل ممارستها لأنشطتها مراعاة <u>التعاون وتبادل الخبرات وبرامج التوأمة مع جمعيات أخرى</u> في الإرشاد الذي يجمع بين سائر جمعيات المرشدات في العالم .</p>	<p>وعلى الجمعية في سبيل ممارستها لأنشطتها مراعاة مبدأ تضامن الأخوة في الإرشاد الذي يجمع بين سائر جمعيات المرشدات في العالم .</p>

## ملحق رقم (٢)

تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية  
بشأن الحساب الختامي المدقق لمجلس  
الشورى للسنة المالية المنتهية في  
٣١ ديسمبر ٢٠٠٦ م .

التاريخ : ٢٣ أبريل ٢٠٠٧م

## تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

### بشأن الحساب الختامي المدقق

لمجلس الشورى للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٦م

#### مقدمة:

استلمت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية كتاب معالي رئيس مجلس الشورى رقم (٣٦/ ص ل م ق ٣/ ٢ - ٢٠٠٧ ) المؤرخ في ٢٨ فبراير ٢٠٠٧م، والذي تم بموجبه تكليف اللجنة بدراسة ومناقشة الحساب الختامي لمجلس الشورى للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٦م ، والمدقق من قبل ديوان الرقابة المالية وإعداد تقرير يتضمن رأي اللجنة بشأن ذلك لعرضه على المجلس .

#### أولاً - إجراءات اللجنة :

لتنفيذ التكليف المذكور قامت اللجنة بالإجراءات التالية :

(١) عقدت اللجنة الاجتماعات التالية :

- الاجتماع السابع بتاريخ ٢١ مارس ٢٠٠٧م.
- الاجتماع الثامن بتاريخ ٤ أبريل ٢٠٠٧م.
- الاجتماع التاسع بتاريخ ١٨ أبريل ٢٠٠٧م.

(٢) اطلعت اللجنة، أثناء دراستها، على الوثائق المتعلقة بالحساب الختامي موضوع

البحث والتي اشتملت على ما يلي:

- تقرير ديوان الرقابة المالية حول الحساب الختامي للمجلس للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٦م والذي اشتمل على الرأي المهني حول الحساب الختامي، بيان الإيرادات والمصروفات وإيضاحات حول الحساب

الختامي.

- تقرير ديوان الرقابة المالية المتضمن ملاحظات الرقابة النظامية للعام ٢٠٠٦ والذي اشتمل على نتائج أعمال الرقابة ومتابعة تنفيذ توصيات تقارير السنوات السابقة.

(٣) وبناء على دعوة من اللجنة ، شارك في اجتماعي اللجنة (السابع والتاسع) مسؤولون وممثلون عن الأمانة العامة للمجلس حيث حضر كل من :

- |                                     |   |
|-------------------------------------|---|
| ١. الأستاذ عبدالجليل ابراهيم الطريف | الأمين العام للمجلس.                                      |
| ٢. الأستاذ أحمد عبدالله الحردان     | الأمين العام المساعد للموارد البشرية والمالية والمعلومات. |
| ٣. الأستاذ أحمد يوسف الصحاف         | مدير إدارة الموارد البشرية والمالية.                      |
| ٤. السيدة كريمة محمد العباسي        | رئيس الشؤون المالية.                                      |
| ٥. السيدة بدرية ابراهيم القاسمي     | محاسب أول.  |

(٤) كما شارك في اجتماعات اللجنة ممثلو الدائرة القانونية بالمجلس حيث حضر كل من:

- |                                    |                                 |
|------------------------------------|---------------------------------|
| ١- الدكتور عصام عبدالوهاب البرزنجي | المستشار القانوني لشؤون المجلس. |
| ٢- الأستاذ محسن حميد مرهون         | المستشار القانوني لشؤون اللجان. |
| ٣- الأستاذة ميادة مجيد معارج       | الأخصائي القانوني.              |

• وتولى أمانة سر اللجنة الأستاذة فهيمة الزيرة.

ثانياً - رأي اللجنة :

تدارست اللجنة الحساب الختامي المذكور ولاحظت التالي:

. بخصوص الحساب الختامي للمجلس للسنة المالية ٢٠٠٦:

- إن ديوان الرقابة المالية قد قام بأعمال الرقابة على المجلس بموجب المرسوم بقانون رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢م بشأن ديوان الرقابة المالية، بهدف إبداء الرأي

المهني حول الحساب الختامي للمجلس وأصدر تقريره عن أعمال الرقابة بدون أي تحفظات مما يعني أن البيانات المالية الواردة في الحساب الختامي تظهر بصورة عادلة إيرادات ومصروفات المجلس.

- إن كل إيرادات المجلس المقدرة قد تم تحصيلها.
- إن جميع بنود أبواب الصرف لم تتجاوز مصروفاتها الفعلية مصروفاتها المقدرة.
- وقد نتج عن ذلك أن زادت إيرادات المجلس عن مصروفاته بمبلغ ٣٣١٤٠ ديناراً، وقد تم توضيح أسباب ذلك في قيد الإيضاحات حول الحساب الختامي.

#### . بخصوص ملاحظات الرقابة النظامية:

- إن الملاحظات التي أبرزها ديوان الرقابة وما أصدره بشأنها من توصيات قد عمل المجلس على تنفيذ معظمها، كما وعد بالالتزام بتنفيذ باقي التوصيات المتعلقة بمعالجة بعض النقاط البسيطة المرتبطة بالشراء.
- إن المجلس قد قام بتنفيذ معظم التوصيات التي أوردها ديوان الرقابة المالية في تقرير نتائج أعمال الرقابة على الحساب الختامي للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٥ م.

#### الخلاصة:

ترى اللجنة أن المجلس قد التزم ببنود ومواد لوائحه الداخلية وان تقرير ديوان الرقابة لم يظهر حدوث تجاوزات أساسية أو هامة أثرت على صحة الوضع المالي للمجلس أو زادت من الأخطار التي تواجهه، كما لاحظت اللجنة أن الأمانة العامة للمجلس أبدت تفهماً لملاحظات ديوان الرقابة المالية، كما أبدت تجاوباً لتنفيذ توصياته بما يؤدي إلى تحسين أنظمة الرقابة الداخلية ورقابة الالتزام.

#### ثالثاً - اختيار مقرري الموضوع الأصلي والاحتياطي :

إعمالاً لنص المادة ( ٣٩ ) من اللائحة الداخلية لمجلس الشورى، اتفقت اللجنة على اختيار كل من:

مقررًا أصليًا

١. الأستاذ سعود عبدالعزيز كانو

مقررًا احتياطيًا

٢. الأستاذ خالد عبدالرحمن المؤيد

#### رابعاً - توصية اللجنة:

في ضوء المناقشات والآراء التي أبديت أثناء دراسة تقرير ديوان الرقابة المالية، فإن اللجنة توصي بما يلي:

- الموافقة على الحساب الختامي لمجلس الشورى للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٦ م والمدقق من قبل ديوان الرقابة المالية.

والأمر معروض على المجلس الموقر لاتخاذ اللازم ،،

**خالد حسين المسقطي**

**جميل علي المتروك**

رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

نائب رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية